

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

وسألوه نزلت: (ما كان لنبي أن يكون له أسرى) [988] الآيات. فأطلق لهم ذلك، وكان أكثر الفداء أربعة آلاف درهم، وأقله ألف درهم، فبعثت قريش بالفداء أوّلاً فأوّللاً، وبعثت زينب بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله) من فدى زوجها أبي العاص بن الربيع، وبعثت قلائد لها كانت خديجة جهّزتها بها، وكان أبو العاص ابن أخت خديجة، فلمّا رأى رسول الله (صلى الله عليه وآله) تلك القلائد قال: «رحم الله خديجة، هذه قلائد هي جهّزتها بها» فأطلقه رسول الله (صلى الله عليه وآله) بشرط أن يبعث إليه زينب ولا يمنعها من اللّحوق به، فعاهده على ذلك، ووفّى له. [989] (844) بحار الأنوار: روي: أن النبي (صلى الله عليه وآله) كره أخذ الفداء، حتّى رأى سعد ابن معاذ كراهية ذلك في وجهه، فقال: يا رسول الله، هذا أوّل حرب لقينا فيه المشركين، والإثخان في القتل أحبّ إلينا من استبقاء الرجال. وقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله، كذبوك وأخرجوك، فقدّمهم واضرب أعناقهم، ومكّن علياً من عقيل فيضرب عنقه، ومكّنني من فلان أضرب عنقه، فإنّ هؤلاء أئمّة الكفر وقال أبو بكر: أهلك وقومك استأن بهم، واستبقهم، وخذ منهم فدية تكون لنا قوّة على الكفّار. [990] (845) بحار الأنوار: قال أبو جعفر الباقر (عليه السلام): «كان الفداء يوم بدر كلّ رجل من المشركين بأربعين أوقية، والأوقية أربعون مثقالاً، إلّا العباس فإنّ فداءه كان مائة أوقية، وكان أخذ منه حين أسر عشرون أوقية ذهباً، فقال النبي: ذلك غنيمة، ففاد نفسك وابني أخيك نوفلاً وعقيلاً، فقال: ليس معي شيء، فقال: أين الذهب الذي سلّمته إلى أمّ الفضل، وقلت: إن حدث بي حدث فهو لك وللفضل وعبد الله وقثم؟ فقال: من أخبرك بهذا؟ قال: الله تعالى، فقال: أشهد أنّك رسول الله، والله ما اطّلع على